

# خارج الفقہ

۵-۸-۳-۱۴۰۳ فقه اکبر ۳


۱۹

(مکتب و نظام سیاسی اسلام)


دراسات الاستاذ:

مهدي الهادي الطهراني

# اهداف مکتب سیاسی اسلام



# اهداف مكتب سياسى اسلام





؟

عدالت سياسى

اعطاء كل ذى  
حق حقه

عدالت





حق

حکومت

مفاهيم اساسى

حق سیاسی در اسلام

- ۱۰۴ - بَابُ مَا يَجِبُ مِنْ حَقِّ الْإِمَامِ عَلَى الرَّعِيَّةِ وَ حَقِّ الرَّعِيَّةِ عَلَى الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَام

## حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۳ / ۱. الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن محمد بن حمزه،  
 محمد بن جمهور، عن حماد بن عثمان، عن أبي حمزة،  
 قال: سألت أبا جعفر عليه السلام: ما حق الإمام علي  
 الناس؟ قال: «حقه» ٦ «عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا  
 ٧». قلت: فما حقهم عليه ٨؟ قال: «أن يقسم ٩»  
 بينهم بالسوية، و يعدل في الرعية، فإذا ١٠ «كان  
 ذلك في الناس، فلا يبالي من أخذ هاهنا و هاهنا».  
 «١١»

محمد بن جمهور

- [١/٢] رجال النجاشي / باب الميم / ١٣٣٧ - ٩٠ - محمد بن جمهور أبو عبد الله العمي
- [٢/١] ضعيف في الحديث فاسد المذهب و قيل فيه أشياء الله أعلم بها من عظمها. روى عن الرضا عليه السلام. و له كتب: كتاب الملاحم الكبير كتاب نوادر الحج كتاب أدب العلم.

## محمد بن جمهور

• أخبرنا محمد بن علي الكاتب قال: حدثنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا علي بن الحسين الهذلي المسعودي قال: لقيت الحسن بن محمد بن جمهور فقال لي: حدثني أبي محمد بن جمهور و هو ابن مائة و عشر سنين.

• أخبرنا ابن شاذان عن أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا سعد قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن جمهور بجميع كتبه.

- [٣/١] فهرست الطوسی /باب المیم /باب محمد /٦٢٧٤١٣  
- محمد بن الحسن بن جمهور
- [٤/١] العمی البصری. له كتب جماعة منها: كتاب  
الملاحم كتاب الواحدة كتاب صاحب الزمان و الرسالة  
المذهبة عن الرضا عليه السلام و له كتاب وقت خروج  
القائم عليه السلام.

محمد بن جمهور

• أخبرنا برواياته كلها إلا ما كان فيها من غلو أو تخليط  
جماعة عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن سعد  
بن عبد الله عن أحمد بن الحسين بن سعيد عن محمد  
بن جمهور.

• ورواها محمد بن علي (بن الحسين) عن محمد بن  
الحسن بن الوليد عن الحسن بن متيل عن محمد بن  
أحمد العلوي عن العمركي بن علي عن محمد بن  
جمهور.

محمد بن جمهور

• [۵/۱]

رجال الطوسی / أصحاب أبي الحسن ... / باب الميم / ۴۳ / ۵۴۰  
۶۴ - ۱۷ - محمد بن جمهور العمی

• [۶/۱] عربی بصری غال.

محمد بن جمهور

• [٧/١]

رجال الطوسي / باب ذكر أسماء... / باب الميم / ٤٨٤٣٤٣٦٣٦٤٨ -

١١٣ - محمد بن الحسن بن جمهور

• [٨/١] العمى روى سعد عن أحمد بن الحسين بن سعيد

عنه.

محمد بن جمهور

- عنوان معيار : ابن جمهور (٨١) نام شاگرد :
- الحسن بن محمد بن جمهور
- الكافي ٣٧٦ / ١ / [٥ / ١] : ( ) على بن محمد عن ابن جمهور عن أبيه عن صفوان عن ابن مسكان عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله ع قال قال
- روى الحسين بن محمد بن جمهور و هو امامي ثقة، عن أبيه محمد بن جمهور ٥٢ حديثاً

محمد بن جمهور

- عنوان معیار : ابن جمهور (۸۱) نام شاگرد :  
المعلی بن محمد البصری
- الکافی ۴۹ / ۱ / [۷ / ۱] : ( ) الحسين بن محمد الأشعری عن  
معلی بن محمد عن محمد بن جمهور عن عبد الرحمن بن  
أبي نجران عن من ذكره عن أبي عبد الله ع قال
- روى المعلم بن محمد البصری و هو امامی ثقة، عن محمد بن  
جمهور ۴۸ حديثاً

- عنوان معیار : المعلی (۱۶) نام شاگرد :  
الحسین بن محمد بن عامر
- الکافی ۲۵ / ۱ / [۲۱ / ۱] : () الحسین بن محمد عن معلی بن محمد عن الوشاء عن المثنی الحناط عن قتیبة الأعشى عن ابن أبی یعفور عن مولى لبني شيبان عن أبی جعفر ع قال
- روى الحسين بن محمد بن عامر عن المعلی بن محمد البصری  
۱۴۰۴ حدیثاً



## المعلی بن محمد البصری

- [۱/۱] رجال النجاشی /باب المیم /ومن هذا... /۱۱۷۴۱۸
- معلی بن محمد البصری
- [۱/۲] أبو الحسن مضطرب الحدیث و المذهب و كتبه قریبہ.

## المعلی بن محمد البصری

- له كتب منها: كتاب الإيمان و درجاته و زيادته و نقصانه  
 كتاب الدلائل كتاب الكفر و وجوهه كتاب شرح المودة  
 في الدين كتاب التفسير كتاب الإمامة كتاب فضائل أمير  
 المؤمنين عليه السلام (صلوات الله عليه) كتاب قضاياه  
 عليه السلام كتاب المروءة (المروءة) كتاب سيرة القائم  
 عليه السلام. أخبرنا محمد بن محمد قال: حدثنا جعفر  
 بن محمد قال: حدثنا الحسين بن محمد بن عامر عن  
 معلی بن محمد.

- [ ۲ / ۱ ] فهرست الطوسی / باب المیم / باب المعلی / ۷۳۴۴۶۰  
- معلی بن محمد البصری.
- [ ۳ / ۱ ] له كتب منها: كتاب الإيمان و درجاته و منازلہ و زيادته و نقصانه و كتاب الكفر و وجوهه و كتاب الدلائل و كتاب الإمامة و غير ذلك. أخبرنا بها جماعة عن أبي المفضل عن ابن بطة عن الحسين بن محمد بن عامر الأشعري عن المعلی بن محمد البصری. و روى عنه كتاب الملاحم عن محمد بن جمهور العمی.

## حق سیاسی در اسلام

- (۱). فی «بس»: + / «إسلام». و الصفقة: البيعة.
- (۲). فی «ب، ض، بح، بف» و شرح المازندرانی و البحار: «الإبهام». و هذا لمدخليتها فی البيعة.

## حق سياسي در اسلام

- (٣). في «ف»: + / «وهو».
- (٤). «الأجذم»: مقطوع اليد، من الجذم بمعنى القطع؛ أو مقطوع الأعضاء كلها؛ أو مقطوع الحجة لا لسان له يتكلم و لا حجة في يده؛ أو منقطع السبب؛ أو خالي اليد من الخير صفرها من الثواب. راجع: النهاية، ج ١، ص ٢٥١؛ شرح المازندراني، ج ٧، ص ٢٠.

## حق سیاسی در اسلام

- (۵). المحاسن، ص ۲۱۹، کتاب عقاب الأعمال، ح ۱۲۱، عن الحسن بن علی بن فضال. و فيه، ص ۹۴، کتاب عقاب الأعمال، ح ۵۲، بسند آخر عن موسى بن جعفر عليه السلام، عن علی عليه السلام، مع زیادة فی أوله. و فی الکافی، کتاب الإیمان و الکفر، باب المکر و الغدر و الخديعة، ح ۲۶۷۸، بسند آخر عن الصادق عليه السلام عن رسول اللّٰه صلی الله علیه و آله، مع اختلاف. راجع: المحاسن، ص ۹۱، کتاب عقاب الأعمال، ح ۴۲؛ و ثواب الأعمال، ص ۲۴۳، ح ۲ الوافی، ج ۲، ص ۱۰۲، ح ۵۵۵؛ البحار، ج ۲۷، ص ۷۲، ح ۹.

## حق سیاسی در اسلام

- (۶). فی «بح»: «حقهم».
- (۷). فی الوافی: «یطیعوه».
- (۸). هكذا فی النسخ التي قوبلت و البحار. و فی المطبوع: «عليهم».

## حق سیاسی در اسلام

- (۹). هكذا في «ف» و حاشية «بح». و في سائر النسخ و المطبوع و مرآة العقول: - / «أن». و في المرآة: «قوله: «يقسم» على بناء التفعيل، أو من باب ضرب، و هو منصوب بتقدير: أن».
- (۱۰). في «بر»: «فإن».
- (۱۱). الوافي، ج ۳، ص ۶۵۱، ح ۱۲۴۵؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۴۴، ح ۴.

## حق سیاسی در اسلام

• ۶۴ / ۱ / ۲. محمد بن یحییٰ، عن محمد بن الحسین،  
 عن محمد بن إسماعیل بن بزیر، عن منصور بن یونس،  
 عن أبي حمزة: عن أبي جعفر عليه السلام مثله، إلا أنه  
 قال: «ه كذا» ۱ و ه كذا و ه كذا و ه كذا «۲»  
 یعنی من «۳» بین یدیه و خلفه «۴»، و عن یمینہ و  
 عن شماله. «۵»

## حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۵ / ۳. محمد بن یحییٰ العطار، عن بعض اصحابنا، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة «۶»: عن ابي عبد الله عليه السلام، قال: «قال امير المؤمنين عليه السلام: لاتختانوا ولاتکم، و لاتعشوا هدا تکم «۷»، و لاتجهلوا «۸» ائمتکم، و لاتصدعوا «۹» عن حبلکم؛ فتفشلوا «۱۰» و تذهب ریحکم «۱۱»، و علی هذا فلیکن تاسیس امورکم، و الزموا «۱۲» هذه الطریقه؛ فانکم لو عاینتم ما عاین من قد مات منکم ممن خالف «۱۳» ما قد تدعون إليه، لبدرتم «۱۴»

## حق سياسي در اسلام

- (١). في حاشية «ف»: «وهكذا».
- (٢). في «بر» و البحار: - / «وهكذا».
- (٣). في «ب، ج، ض، ف، بح، بر، بف» و الوافي: - / «من».
- (٤). في البحار: «ومن خلفه».

## حق سياسي در اسلام

- (٥). الوافي، ج ٣، ص ٦٥١، ح ١٢٤٦؛ البحار، ج ٢٧، ص ٢٤٤، ذيل ح ٤.
- (٦). هكذا في «ألف»، ب، ج، ض، ف، و، بح، بر، بس، جر». و في «بف» و المطبوع و حاشية «ف»: + / «بن صدقة».
- (٧). «لا تَغُشُّوا هِدَاتِكُمْ»، أي امحضوهم النُصْحَ، أو لا تُظهِروا لهم خلاف ما تضمرونه. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٨١٧ (غشش).

الكافي (ط - دار الحديث)، ج ٢، ص: ٣٤٣

## حق سياسي در اسلام

• (٨). هكذا في «ب، ض، بح، بر، بس، بف» و مرآة العقول. و في «ف» و المطبوع و شرح المازندراني: «لا تجهلوا» بالتضعيف. و احتمله في المرآة بعد أن اختار المجرد.

• (٩). «لا تصدعوا»، أي لا تتفرقوا. راجع: الصحاح، ج ٣، ص ١٢٤٢ (صدع).

• (١٠). «فتفشلوا»، من الفشل، و هو الجَزَع و الجُبْن و الضعف و الكسالة. راجع: النهاية، ج ٣، ص ٤٤٩ الكافي (ط = دار الحديث)، ج ٢، ص: ٣٢٢ (فشل).

## حق سیاسی در اسلام

- (۱۲). فی «ف»: «فالموا».
- (۱۳). فی «بس»: «قد خالف».
- (۱۴). «لَبَدَرْتُمْ» أَي أُسْرِعْتُمْ. تقول: بَدَرْتُ إِلَى الشَّيْءِ أَبَدَرْتُ بَدُورًا، أَي أُسْرِعْتُ إِلَيْهِ. وَكَذَلِكَ بَادَرْتُ إِلَيْهِ. راجع: الصحاح، ج ۲، ص ۵۸۶ (بدر).

## حق سیاسی در اسلام

- وَ خَرَجْتُمْ، وَ لَسَمِعْتُمْ «۱»، وَ لَ كُنْ مَحْجُوبٌ عَنْكُمْ مَا قَدْ عَايَنُوا، وَ قَرِيبًا مَا يُطْرَحُ الْحِجَابُ». «۲»
- ۴۰۶ / ۱

## حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۶ / ۴. عدۃ من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عبد  
 الرحمن بن حماد و غیره، عن حنان بن سدير الصيرفي،  
 قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:

## عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

- [١/١] رجال النجاشي/باب العين/٦٣٣٢٣٨ - عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم
- [١/٢] كوفي صيرفي انتقل إلى قم و سكنها و هو صاحب دار أحمد بن أبي عبد الله البرقي **رمى بالضعف و الغلو**. له كتاب أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الزيات عنه بكتابه.

## عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

• [٢/١]

فهرست الطوسي / باب العين / باب عبد الرحمن / ٤٧٧٣١٢ -  
عبد الرحمن بن حماد.

• [٣/١] له كتاب. رويناها بالإسناد الأول عن أحمد بن  
أبي عبد الله عن أبيه عن عبد الرحمن بن حماد.

## عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

- عنوان معيار: ابن القاسم (١) نام شاگرد: أحمد بن محمد بن خالد البرقي
- الكافي ١٤٧/٢/[١٧/١]: () عدة من أصحابنا [تعليق] عن أحمد بن محمد بن خالد [ضمير] عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن جعفر بن إبراهيم الجعفي عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص
- روى أحمد بن محمد بن خالد البرقي عن عبد الرحمن بن أبي حماد أبي القاسم ٥٤ حديثاً

## عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

- عنوان معيار : ابن القاسم (١) نام شاگرد :  
إبراهيم بن هاشم القمي
- الكافي ٤٤٣ / ٢ / [١ / ١] : ( ) على بن إبراهيم عن أبيه  
عن عبد الرحمن بن حماد عن بعض أصحابه رفعه قال  
صعد أمير المؤمنين ع بالكوفة على المنبر فحمد الله و  
أثنى عليه ثم قال

• روى إبراهيم بن هاشم القمي عن عبد الرحمن بن أبي  
حماد أبي القاسم ٤٣ حديثاً

عبد الرحمن بن أبي حماد أبو القاسم

• [١/١] عبد الرحمن بن حماد الكوفي

• [١/٢] تقويم: رمى باضعف والغلو ولم تثبت وثاقته

## حق سیاسی در اسلام

• «نُعِيَتْ» «۳» إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَفْسَهُ  
 وَهُوَ صَحِيحٌ لَيْسَ بِهِ وَجَعٌ قَالَ: «نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ  
 الْأَمِينُ» قَالَ: «فَنَادَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: الصَّلَاةُ  
 جَامِعَةٌ» «۴»، وَ أَمْرٌ «۵» الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ  
 بِالسَّلَاحِ، وَ اجْتَمَعَ «۶» النَّاسُ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمَنْبِرَ «۷»، فَنَعَى إِلَيْهِمْ نَفْسَهُ،

حق سیاسی در اسلام

• ثُمَّ قَالَ: أَذْكَرُ اللَّهِ «٨» الْوَالِيَّ مِنْ  
 بَعْدِي عَلَى أُمَّتِي «٩» إِلَّا يَرْحَمُ  
 «١٠» عَلَى جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَاجْلِ  
 كَبِيرَهُمْ، وَرَحِمِ ضَعِيفَهُمْ «١١»، وَ  
 وَقَرِّ عَالِمَهُمْ «١٢»،

## حق سیاسی در اسلام

- (۱۰). فی «ض، ف، بس، بف»: «أَلَا تَرْحَمُ». و قرأ المازندرانی: «أَلَا»، حرف تحضيض. و قرأ الفيض: «إِلَّا» كلمة استثناء أي اذكرهم في جميع الأحوال إلّا حال الرحم على المسلمين كما يقال: أسألك إلفعلت كذا. و قوله: «يرحم» منصوب بـ «أن» المقدرة. و ذكر المجلسي احتمالين آخرين: الأول: أن يكون «أن لا» مركباً من أن الناصبة و لا النافية. و الثاني: أن تكون «إن» شرطية و الفعل مجزوماً. راجع: شرح المازندرانی، ج ۷، ص ۲۵؛ الوافی، ج ۳، ص ۶۵۲؛ مرآة العقول، ج ۴، ص ۳۳۸.

حق سیاسی در اسلام

• وَلَمْ يَضُرُّ بِهِمْ « ١ »؛ فَيُذَلِّهِمْ، وَلَمْ  
 يَفْقَرِهِمْ؛ فَيَكْفُرُهُمْ « ٢ »، وَلَمْ يَغْلِقْ بَابَهُ  
 « ٣ » دُونَهُمْ؛ فَيَأْكُلُ قَوِيَّهُمْ ضَعِيفَهُمْ، وَلَمْ  
 يَخْبِزْهُمْ « ٤ » فِي بَعْوَتِهِمْ « ٥ »؛ فَيَقْطَعُ  
 « ٦ » نَسْلَ أُمَّتِي، ثُمَّ قَالَ: « ٧ » بَلَغْتَ وَ  
 نَصَحْتَ، فَاشْهَدُوا « ٨ ».

## حق سیاسی در اسلام

- (۱). فی حاشیة «ض»: + / «عاملهم». و فی قرب الإسناد: «ولم یضرهم». و احتمال المجلسی فی مرآة العقول، المجرد بعد ما اختار المزید، ثم قال: «وربما یقرأ من الضرب».
- (۲). فی «بر»: «فیکفرهم». و فی الوافی: «لم یفقرهم: لم یجعلهم فقراء بترك إعطائه إياهم ما یکفیهم، فإنهم ربما لم یصبروا علی الفقر فیکفروا، فصار هو سبب کفرهم».

## حق سیاسی در اسلام

- (۳). فی شرح المازندرانی: «الباب».

## حق سیاسی در اسلام

- (۴). فی «ب» و حاشیة «بف»: «لم یجبرهم». و فی «ج»،  
بف» و حاشیة «ف»: «لم یخبرهم». و فی حاشیة «ج»:  
«لم یجمرهم» و «لم یجنزهم». و فی قرب الإسناد: «لم  
یجهزهم». و فی مرآة العقول: «وربما یقرأ بالجیم و التاء و  
الزای المشددة من قولهم: اجتز الحشیش، إذا قطعہ بحیث لم  
یبق منه شیء». و قوله: «لم یخبرهم»، أی لم یسقمهم سوقاً  
شدیداً. من الخبز، و هو السوق الشدید. راجع: الصحاح، ج  
۳، ص ۸۷۶ (خبز).

## حق سياسي در اسلام

- (٥). في حاشية «ج» و قرب الإسناد: «ثغورهم». و قوله: «بعوثهم»: جمع بعث، و هو الجيش. راجع: الصحاح، ج ١، ص ٢٧٣ (بعث).
- (٦). في «ج»: «فينقطع».
- (٧). في «ض، بح، بس»: - / «قد». و في حاشية «بر» و قرب الإسناد: + / «اللهم».

- 
- (۱). و لسمعتم، أى سماع إجابة. و فى «ب»: «لسمعتم» بدون الواو.

## حق سیاسی در اسلام

- (۲). نهج البلاغه، ص ۶۲، الخطبة ۲۰، و فيه من قوله: «فإنكم لو عاينتم» مع اختلاف يسير الوافي، ج ۲، ص ۱۰۲، ح ۵۵۷؛ البحار، ج ۲۷، ص ۲۴۵، ح ۵.
- (۳). «النعي»: خبر الموت. يقال: نعى الميت ينعاها، إذا أذاع موته و أخبر به. و نعى نفسه، أى أخبر بموته. راجع: النهاية، ج ۵، ص ۸۵ (نعا).

## حق سياسي در اسلام

- (٤). في «ف» و حاشية «ج»: «جماعة». و احتمال المجلسي في مرآة العقول كون «الصلاة» مبتدأ و «جامعة» خبره، بعد ما اختار ما في المتن.
- (٥). في قرب الإسناد: «ونادي».
- (٦). في «ب» و قرب الإسناد و البحار، ج ٢٢ و ٢٧: «فاجتمع».
- (٧). في قرب الإسناد: + / «فحمد اللّٰه و أثنى عليه».

## حق سیاسی در اسلام

- (۸). فی قرب الإسناد: «اذکروا اللّٰهُ فی».
- (۹). فی «ف»: «علی امتی من بعدی».

## حق سیاسی در اسلام

- (۱۰). فی «ض، ف، بس، بف»: «أَلَا تَرْحَمُ». و قرأ المازندرانی: «أَلَا»، حرف تحضيض. و قرأ الفيض: «إِلَّا» كلمة استثناء أي اذكرهم في جميع الأحوال إلّا حال الرحم على المسلمين كما يقال: أسألك إلفعلت كذا. و قوله: «يرحم» منصوب بـ «أن» المقدرة. و ذكر المجلسي احتمالين آخرين: الأول: أن يكون «أن لا» مركباً من أن الناصبة و لا النافية. و الثاني: أن تكون «إن» شرطية و الفعل مجزوماً. راجع: شرح المازندرانی، ج ۷، ص ۲۵؛ الوافی، ج ۳، ص ۶۵۲؛ مرآة العقول، ج ۴، ص ۳۳۸.

## حق سياسي در اسلام

- (١١). في «ج، ف» و حاشية «ب» و قرب الإسناد: «صغيرهم».
- (١٢). في حاشية «بر»: «عاملهم». و في حاشية «بس»: «عاقلهم».

## حق سیاسی در اسلام

• وَ «۹» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا آخِرُ  
كَلَامٍ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى  
مَنْبَرِهِ». «۱۰»

## حق سیاسی در اسلام

- (۸). فی قرب الإسناد: «فاشهد».
- (۹). فی «ج، ف، بح، بس» و الوافی و البحار، ج ۲۲ و ۲۷: - / «و».
- (۱۰). قرب الإسناد، ص ۱۰۰، ح ۳۳۷، بسنده عن حنان بن سدير الوافی، ج ۳، ص ۶۵۲، ح ۱۲۴۷؛ البحار، ج ۲۲، ص ۴۹۵، ح ۴۱؛ و ج ۲۷، ص ۲۴۶، ح ۶.

## حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۷ / ۵. محمد بن یحییٰ ۱ «و غیره، عن أحمد بن محمد بن عیسیٰ، عن علی بن الحکم، عن رجل، عن حبيب بن أبي ثابت، قال:

• (۱۱). هكذا في حاشية «ف». و في النسخ و المطبوع: «محمد بن علی». و الصواب ما أثبتناه؛ فقد أكثر محمد بن یحییٰ، شیخ المصنف، الروایة عن أحمد بن محمد بن عیسیٰ. راجع: معجم رجال الحديث، ج ۱۸، ص ۷.

## حق سیاسی در اسلام

- وأما احتمال صحّة «محمد بن علی» و أن المراد به هو محمد بن علی بن معمر كما روى عنه المصنف، في ح ٦١٩٢ و ١٤٨١٩ و ١٤٨٢٠، فالظاهر عدم صحّة هذا الاحتمال؛ فإننا لم نجد - مع الفحص الأكيد - رواية محمد بن علی بن معمر عن أحمد بن محمد بن عيسى في موضع.

## حق سیاسی در اسلام

- أضف إلى ذلك أن الظاهر من عطف «غيره» على «محمد بن يحيى» هو الإشارة إلى العدة الراويين عن أحمد بن محمد بن عيسى الذين من جملتهم محمد بن يحيى، كما في: رجال النجاشي، ص ٣٧٧، الرقم ١٠٢٦. و قد تكرر هذا العطف في مواضع من أسناد الكافي، انظر على سبيل المثال: الكافي، ح ٢٦٨ و ٤١٩ و ٥٣٩ و ٦١٦ و ١٤٥٢.

## حق سیاسی در اسلام

- ثمَّ إِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ مِثَابُهُ «يحيى» و «علي» فِي بَعْضِ الْخَطُوطِ الْقَدِيمَةِ الْمَوْجِبِ لِتَصْحِيفِ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ.

## حق سیاسی در اسلام

- جَاءَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَسَلٌ وَ تَيْنٌ «١»  
 مِنْ هَمْدَانَ «٢» وَ حَلْوَانَ، فَأَمَرَ الْعُرَفَاءَ «٣» أَنْ يَأْتُوا  
 بِالْيَتَامَى، فَأَمَكَنَهُمْ مِنْ رُوَّسِ الْأَزْقَاقِ «٤» يَلْعَقُونَهَا  
 «٥» وَ هُوَ يَقْسِمُهَا لِلنَّاسِ قَدْحًا قَدْحًا، فَقِيلَ لَهُ «٦»: يَا  
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا لَهُمْ يَلْعَقُونَهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْإِمَامَ أَبُو  
 الْيَتَامَى، وَ إِنَّمَا «٧» الْعَقْتَهُمْ هَذَا بِرِعَايَةِ الْأَبَاءِ». «٨»

## حق سياسي در اسلام

- (١). جعل بعض الوائِ في «وتين» أصليَّة و قال: الوتين: الواتن، و هو الماء المعين الدائم، و المراد هنا المائع الكثير. و يجوز كونه بالثناء المثلثة. و رده المجلسي بإمكان كون التين أيضاً في الأزقاق فاعتصر منها دبس يلحقونها. راجع: مرآة العقول، ج ٤، ص ٣٣٩.

## حق سیاسی در اسلام

- (۲). في الوافي: «همذان». و في مرآة العقول: «ولا يخفى أن المناسب هنا البلد لا القبيلة، لكنه شاع تسمية البلد أيضاً بالمهملة». و وجه المناسبة هو تقارنه بالبلد. و قال الشعراني رحمه الله في ذيل شرح المازندراني، ج ۷، ص ۲۹ بعد تفسير «حلوان» بـ «پل ذهاب»: «وهمدان، الظاهر أنها البلد المشهور دون القبيلة؛ إذ لا يؤتى بالعسل من القبيلة، بل من البلد».

## حق سیاسی در اسلام

• (۳). «العُرَفَاءُ»: جمع عَرِيف، و هو القِيم بامور القبيلة أو الجماعة من الناس يلي أمورهم و يتعرف الأمير منه أحوالهم. فعيل بمعنى فاعل. و العِرَافَةُ: عمله. النهاية، ج ۳، ۲۱۸ (عرف).

• (۴). «الأزقاق»: جمع الزق، و هو السقاء، أى وعاء من جلد للماء و نحوه. أو جلد يجز و يقطع شعره، و لا ينتق و لا ينزع، للشراب و نحوه. راجع: القاموس المحيط، ج ۲، ص ۱۱۸۳ (زقق).

## حق سياسي در اسلام

- (٥). «يلعقونها»: يلحسونها، أى يتناولونها بالسنتهم أو بأصابعهم. راجع: الصحاح، ج ٤، ص ١٥٥٠ (لعق).
- (٦). فى «ب»: - / «له».
- (٧). فى «بح»: «فإنما».
- (٨). الوافى، ج ٣، ص ٦٥٣، ح ١٢٥٠؛ البحار، ج ٢٧، ص ٢٤٧، ح ٧؛ و ج ٤١، ص ١٢٣، ح ٣٠.
- (٩). فى «ب، ج»: «الإصفهاني».

## حق سیاسی در اسلام

• ۱۰۶۸ / ۶. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي؛ و علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن القاسم بن محمد الأصبهاني «٩»، عن سليمان بن داود المنقري، عن سفيان بن عيينة:

## حق سیاسی در اسلام

- عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « ١ »: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: أَنَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَ عَلَىٰ أَوْلَىٰ بِهِ « ٢ » مِنْ بَعْدِي.»
- فَقِيلَ لَهُ: مَا مَعْنَىٰ ذَٰلِكَ؟

## حق سیاسی در اسلام

• فَقَالَ: «قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا «٣» فَعَلَى؛ وَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، فَالرَّجُلُ لَيْسَتْ «٤» لَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَ لَأَيَّةٍ «٥» إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، وَ لَيْسَ لَهُ عَلَى عِيَالِهِ أَمْرٌ وَ لَأِ نَهْيٌ إِذَا لَمْ يَجْرُ عَلَيْهِمْ «٦» النَّفَقَةُ، وَ النَّبِيُّ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ مَنْ بَعْدَهُمَا الزَّمَمُ هَذَا، فَمَنْ هُنَاكَ صَارُوا أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ،

## حق سیاسی در اسلام

- و «۷» مَا كَانَ سَبَبُ إِسْلَامِ عَامَّةِ الْيَهُودِ إِلَّا مِنْ بَعْدِ هَذَا الْقَوْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَانَّهُمْ «۸» أَمِنُوا «۹» عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ عَلَى «۱۰» عِيَالَتِهِمْ. «۱۱»

## حق سیاسی در اسلام

- (۱). فی «ف»+: / «قال».
- (۲). فی «ف»+: / «منها».
- (۳). «الضیاع»: العیال. و أصله مصدر ضاع یضیع ضیاعاً، فسمی العیال بالمصدر. النهایة، ج ۳، ص ۱۰ (ضیع).

## حق سیاسی در اسلام

- (۴). فی «بر»: «لیس».
- (۵). فی البحار، ج ۲۷: «ولایة علی نفسه».
- (۶). فی «ف»: «علیه».
- (۷). فی «ض»: «- / «و».

## حق سياسي در اسلام

- (٨). عطف على «هذا القول» المجرور. و قال في مرآة العقول: «أى علموا أنهم لا يضيعون مع الإسلام».
- (٩). اختلفت النسخ فيه من حيث كونه من الإفعال، أو من باب علموا. و قال في مرآة العقول: «من باب علم».

## حق سیاسی در اسلام

- (۱۰). فی البحار، ج ۲۷: - / «علی».
- (۱۱). علل الشرائع، ص ۱۲۷، ح ۲؛ عیون الأخبار، ج ۲، ص ۱۵، ح ۲۹؛ معانی الأخبار، ص ۵۲، ح ۳، و فی کلها بسند آخر عن أبی الحسن علیه السلام، مع اختلاف. راجع: الفقیه، ج ۴، ص ۳۵۱، ح ۵۷۵۹؛ و التهذیب، ج ۶، ص ۲۱۱، ح ۴۹۴؛ و تفسیر القمی، ج ۱، ص ۹۴؛ و ج ۲، ص ۱۷ الوافی، ج ۳، ص ۶۵۴، ح ۱۲۵۱؛ البحار، ج ۱۶، ص ۲۶۰، ح ۴۹؛ و ج ۲۷، ص ۲۴۸، ح ۸.